



"٣"

- (٩) على الادارة العامة لمتابعة الافراج المؤقت متابعة المديونيات التي قد تستحق على النادي المذكور نتيجة العمل بدفتر المرور (الترتيبيك) المرفق بالمنشور واتخاذ شئونها بأخطار النادي عند تخطى المديونية نسبة ٦٥% من قيمة الضمان واذا وصلت المديونية نسبة ١٠٠% من الضمان على منافذ الافراج اخطار النادي لزيادة نسبة الضمان في حال طلب الافراج المؤقت عن سيارات أخرى .
- (١٠) يُراعى عدم استبدال الضمانات او اجراء أي تعديل في بيانات الضمانات المقدمة التي صدر بموجبها هذا المنشور إلا بعد العرض علي الإدارة المركزية للسياسات والإجراءات الجمركية لتعديل المنشور .
- (١١) يراعى وقف نشاط النادي فوراً في حاله عدم تعليه الضمان بقيمة الزيادة بما يتناسب مع عدد السيارات المفرج عنها بمقتضى الضمان المقدم من النادي.
- (١٢) وفي جميع الاحوال يوقف نشاط النادي فوراً في حاله مخالفته لأحكام الاتفاقية الدولية للسيارات وأحكام الافراج المؤقت طبقاً لقانون الجمارك ولائحته التنفيذية .
- (١٣) علي ادارة الكفالات بالإدارة العامة للشئون المالية لجمارك الاسكندرية متابعة الضمان المصرفي المودع اصله طرفها ومراعاة تجديده في المواعيد القانونية .
- (١٤) مرفق بالمنشور صورة بيان بنماذج الاختام وأسماء وتوقيعات المسؤولين عن اصدار دفاتر (الترتيبيك) الخاصة بالنادي المذكور طبقاً لما هو وارد من الإدارة المركزية للإعفاءات والنظم الخاصة (الإدارة العامة للإفراج المؤقت) .

للعلم به ومراعاته تنفيذه بكل دقة ...

رئيس الإدارة المركزية

للسياسات والإجراءات الجمركية

(د / نجوى جابر شحاتة)

مدير عام

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

(د / عامر الكاشف)

مدير

إدارة مراجعة الإجراءات

(أ / ياسر ممدوح)

٢٠٢٤/٥/١٥

